

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 784

السنة 34

14 ذي الحجة 1412
الوافق 15 يونيو 1992

المحتوى

1 - القوانين والأوامر القانونية

الأوامر القانونية

392 : أمر قانوني رقم 92 - 007، يتضمن القانون المتعلق بعلاوات أعضاء البرلمان 1992/4

أ - مراسيم، مقررات، قرارات

الوزارة الأولى

312 : مرسوم رقم 92 - 020، يقضي بإحضاع القمح للتسعير الرسمية الثابتة. مرسوم تنظيمية 1992/6

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

313 : مرسوم رقم 92 - 021، يقضي بتعيين سفير الجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى جمهورية السنغال مرسوم مختلفة 1992/6

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

- 313 مقرر رقم 313، يقضي بتصحيح المقرر رقم 496/و د ب م/ق اح و/ بتاريخ 87/9/8 القاضي بإحالة 142 ضابط صف و28 حرسيا وطنيا الى التقاعد على أساس الأقدمية.
- 313 قرار رقم 421، يقضي بتسجيل ضابط من الحرس الوطني على لائحة التقدم لسنة 1992.
- 314 مقرر مشترك رقم ت 033، يسمح بإفتتاح فرع لمدارس "الخيار" الحرة بنوكشوط.
- 314 مقرر رقم ت 034، يتضمن السماح ببيع المشروبات الكحولية والخمور.
- 314 مقرر رقم 315، يقضي بإعفاء ثلاثة (3) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.
- 319 مقرر رقم 316، يقضي بإلغاء ترتيبات المقرر رقم 427/و د ب م/ق اح و/ صادر بتاريخ 89/9/21 القاضي بإعفاء ضابطي صف من الحرس وحرسيين وطنيين من الخدمة.
- 315 مقرر رقم 317، يقضي بتصحيح المقرر رقم 511/و د ب م/ق اح و/ والصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1991 القاضي بإعفاء ضابط صف (1) وثلاثة عشر (13) حرسيا وطنيا من الخدمة بسبب انعدام اللياقة البدنية لديهم.
- 315 مقرر رقم 319، يقضي بإعفاء أربعة (4) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

- 316 مقرر رقم 309 يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير المالية.
- 316 مرسوم رقم 023 - 92 يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنوكشوط لصالح سفارة جمهورية مصر العربية.

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

- 316 مقرر رقم ت 031، المحدد لعدد القاعد الخصمة لكل قسم وتواريخ افتتاح وإغلاق المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد وتنظيم امتحانات الأقسام للسنة الدراسية 1992 - 1993.

وزارة التهذيب الوطني

مرص تنظيمية

319 مقرر رقم ت24، القاضي بفتح دورة 1992 لامتحانات الكفاءة للتقني العالي

1992/4/2

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

مرص تنظيمية

323 مقرر رقم ت030 يقضي بتكميل المقرر رقم رقم10 - 281 الصادر بتاريخ 2 يونيو 1965 القاضي بتطبيق أحكام الكتاب الثاني من قانون العمل (الباب الثاني) صحة وسلامة العمال

1992/5/2

323 مقرر رقم 304، يقضي بمعادلة الشهادات

1992/5/2

مقرر رقم 307، يتضمن تعديل بعض مواد المقرر رقم 464/وص ش الصادر بتاريخ

1992/5/2

323 4 سبتمبر 1967

مرص مختلفة

324 مقرر رقم 222، القاضي بتعيين وترسيم موظفين

1992/4/2

324 مقرر رقم 300، يقضي بترسيم أستاذ حاصل على الليسانص

1992/5/2

324 مقرر رقم 301، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية

1992/5/2

324 مقرر رقم 302، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانص

1992/5/2

324 مقرر رقم 305، يقضي بتعيين وترسيم قابلة

1992/5/2

325 مقرر رقم 310، يقضي بتعيين وترسيم ككتور في الطب

1992/5/2

325 مقرر رقم 321، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانص

1992/5/2

325 مقرر رقم 323 يقضي بترسيم بعض اساتذة متدربين في التعليم العالي

1992/5/2

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

مرص مختلفة

325 مرسوم رقم 022 - 92، يقضي بتعيين أمين عام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

1992/5/2

1 - القوانين والأوامر القانونية

- المادة 3. - لا يمكن جمع العلاوات البرلمانية مع أي تبرع عمومي آخر، غير أنه يمكن جمع العلاوة العمومية مخصصات المعاش المدنية والعسكرية من أي نوع ويتواصل استحقاق الموظف المنتخب في البرلمان لحظرات معاش التقاعد، شريطة الدفع المستمر لاقتطاعات المعاش.
- المادة 4. - يمكن أن يستفيد أعضاء البرلمان من الخصصات العائلية.
- المادة 5. - يرتب أعضاء البرلمان فيما يتعلق بتكاليف الموظفين من فئة (أ) ويستفيدون من حيث الاستطباب من امتيازات الدرجة.
- المادة 6. - تتحمل ميزانية الدولة نفقات تمثيل رؤساء الجمعيات.
- المادة 7. - تتحمل ميزانية الدولة مصاريف نقل البرلمانيين المدعوين لحضور دورات الجمعيات وتسلم لهم أوامر النقل من طرف السلطة الإدارية إقامتهم على أساس تقديم الدعوة الوجهة إليهم.
- المادة 8. - تصبح أحكام هذا الأمر القانوني نافذة اعتبارا من 18 ابريل 1992.
- المادة 9. - ينشر هذا الأمر القانوني وفق الإجراءات الاستعجال وينفذ باعتباره قانونا للدولة.

أمر قانوني رقم 92 - 007 الصادر بتاريخ 5 ابريل 1992، يتضمن القانون المتعلق بعلاوات أعضاء البرلمان.

إن رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، رئيس الدولة، بعد مداوات اللجنة العسكرية للخلاص الوطني و مصادقتها.

وبعد الإطلاع على المادة 48 من الدستور - والميثاق الدستوري للجنة العسكرية للخلاص الوطني بتاريخ 9 فبراير 1985،

- والأمر القانوني رقم 261 - 84 الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 1984 القاضي بتعيين رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني، رئيس الدولة

يصدر الأمر القانوني التالي :

المادة الأولى - تخصص علاوة برلمانية شهرية بمبلغ 80 ألف أوقية لأعضاء البرلمان.

المادة 2. - تكمل العلاوة، البرلمانية بعلاوة تعرف بعلاوة الوظيفة وتساوي 20 ألف أوقية شهرية ويحدد نظام كل جمعية الشروط التي يتغير بمقتضاها مبلغ علاوة الوظيفة تبعا لمشاركة البرلماني في أشغال الجمعية التي ينتمي إليها.

ولا تخضع العلاوة البرلمانية ولعلاوة الوظيفة لاية ضرائب.

2 - مراسيم، مقررات، قرارات

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 92 - 020 صادر بتاريخ 3 يونيو 1992، يقضي بإخضاع القمح للتسعيرة الرسمية الثابتة.

المادة الأولى - يخضع القمح التابع لأرقام الدونة التعريفية

10 01 10 00

و00 20 01 10 للتسعيرة الرسمية الثابتة طبقا للمادة 9 من قانون الجمارك.

المادة 2. - يطبق هذا المرسوم الذي يصبح نافذا من فاتح يونيو 1992 وفق إجراءات الاستعجال وينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

موضوع مختلفة

سفيراً فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى جمهورية السنغال مع الإقامة في دكار .
المادة 2. - ينشر هذا المرسوم الذي يصبح نافذا اعتباراً من 5 مايو 1992 في الجريدة الرسمية .

رسوم رقم 021 - 92 صادر بتاريخ 6 يونيو 1992،
لفي بتعيين سفير للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى جمهورية السنغال .

المادة الأولى. - يعين السيد أحمد ولد سيد أحمد، الأستاذ،

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

موضوع مختلفة

مقرر رقم 313 صادر بتاريخ 31 مايو 1992 يقضي بتصحيح المقرر رقم 496/و د ب م/ق ا ح و/ بتاريخ 8/9/8 القاضي بإحالة 142 ضابط صف و 28 حرسياً وطنياً إلى التقاعد على أساس الأقدمية .

المادة الأولى. - تم تعديل المقرر رقم 496 و د ب م/ق ا ح و/ بتاريخ 8/9/8 والمتعلق بإحالة 142 ضابط صف و 28 حرسياً وطنياً إلى التقاعد على أساس الأقدمية وذلك على الشكل التالي :
تدلاً من :

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	العلامة القياسية	النسبة
إبراهيم ولد اسويدي	رقيب أول	1314	480	27 سنة و 10 أشهر و 3 أيام

الباقي بدون تغيير .

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية .

مقرر رقم 421 صادر بتاريخ 31 مايو 1992 يقضي بتسجيل ضابط من الحرس الوطني على لائحة التقدم لسنة 1992 .

المادة الأولى. - تم تسجيل الملازم أول جام إبراهيم بوكور الرقم الاستدلالي 1895 في لائحة التقدم لسنة 1992 إلى رتبة نقيب وذلك اعتباراً من فاتح يناير 1992 .

المادة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

مقرر مشترك رقم ت 033 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يسمح بإفتتاح فرع لمدارس "الخيار" الحرة بنواكشوط.

المادة الأولى - يسمح للسيد المختار ولد محمد، المولود سنة 1960 بأركيز، الموريتاني الجنسية والقاطن بنواكشوط بإفتتاح لمدارس "الخيار" الحرة بنواكشوط.

المادة 2 - تؤدي مخالفة مقتضيات المرسوم رقم 015 - 82 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 إلى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3 - يكلف الأمين العامان لوزارتي الداخلية والبريد والواصلات والتهديب الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ المقرر الذي سيبليغ حيثما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 034 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يتضمن السماح ببيع المشروبات الكحولية والخمور.

المادة الأولى - يسمح للسيدة باسكو إينا فارينا اينتفاحي المولودة سنة 1955 بأورين (إيطاليا)، الإيطالية الجنسية والتي تقيم في نادي "جاه دمير" الواقع في الفندق المغاربي بنواذيبو ببيع المشروبات الكحولية والخمور في هذا النادي لفائدة المساعدين الفنيين الأجانب القاطنين أو الزوار لمدينة نواذيبو يحظر بيع هذه المشروبات للمواطنين الموريتانيين.

المادة 2 - كل مخالفة للترتيبات القانونية السارية ستؤدي إلى الإغلاق الفوري للنادي المذكور.

المادة 3 - يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي دخلت نواذيبو، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سيسجل ويبلغ حسب دعت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 315 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإعفاء ثلاثة (3) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.

المادة الأولى - يعفى من سلك الحرس الوطني بسبب ارتكابهم خطأ فادحا الحرسيون الوطنيون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من فاتح أبريل 1992.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	تس ح ق رقم
هلاي ولد سيد المختار	حرسى	5631	م ت ح و
أعل ولد محمد الكوري	حرسى	5760	م ت ح و
المختار ولد محمد	حرسى	5461	م ت ح و

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 316 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإلغاء ترتيبات المقرر رقم 427/د ب م/ق اح و/ صادر بتاريخ 89/9/21 القاضي بإعفاء ضابطي صف من الحرس وحرسيين وطنيين من الخدمة.

المادة الأولى. - تلغى ترتيبات المقرر رقم 427/د ب م/ق اح و/ صادر بتاريخ 89/9/21 القاضي بإعفاء ضابطي صف من الحرس وحرسيين وطنيين من الخدمة.

المادة 2. - يحال الرقيب عثمان اندوكو الرقم الاستدلالي 1872 الى التقاعد التلقائي لارتكابه خطأ فادحا وذلك اعتبارا من فاتح يونيو 1989 وقد انتهى المعنى الى هذا التاريخ 21 سنة و 8 أشهر من الخدمة.

المادة 3. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 317 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بتصحيح المقرر رقم 511/د ب م/ق اح و/ والصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1991 القاضي بإعفاء ضابط صف (1) وثلاثة حشير (13) حرسيا وطنيا من الخدمة بسبب انعدام اللياقة البدنية لديهم.

المادة الأولى. - تم تعديل المقرر رقم 511/د ب م/ق اح و/ والصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1991 القاضي بإعفاء ضابط صف (1) وثلاثة حشير (13) حرسيا وطنيا من الخدمة بسبب انعدام اللياقة البدنية لديهم وذلك على الشكل التالي :

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	العلامة القياسية النسبة
كامارا أمادو صمب	رقيب	3637 300	15 س و 6 أشهر 70%
كامارا أمادو صمب	رقيب	3637 300	15 س و 6 أشهر 40%

• الباقي بدون تغيير.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 319 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإعفاء أربعة (4) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.

المادة الأولى. - يعفى من سلك الحرس الوطني بسبب ارتكابهم خطأ فادحا الحرسيون الوطنيون التالية أسماءهم وأرقامهم (استدلالية) وذلك اعتبارا من التواريخ المحددة أسفله.

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	تاريخ الإعفاء	الوضعية
أحسن ولد عبد الله	حرسى	4347	فاتح فبراير 92	ت ج 13
سبيدي محمد ولد الديه	حرسى	5237	فاتح فبراير 92	ت ج 3
حفوظ ولد محمد	حرسى	5265	فاتح فبراير 92	ت ج 3
أختار ولد عبد الله	حرسى	5568	فاتح فبراير 92	ت ق د س

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت 033 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يسمح بإفتتاح فرع لمدارس "الخيار" الحرة بنواكشوط.

المادة الأولى - يسمح للسيد المختار ولد محمد، المولود سنة 1960 بأركيز، الموريتاني الجنسية والقاطن بنواكشوط بإفتتاح لمدارس "الخيار" الحرة بنواكشوط.

المادة 2. - تؤدي مخالفة مقتضيات الرسوم رقم 015 - 82 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 إلى إغلاق المؤسسة المذكورة.

المادة 3. - يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والواصلات والتهديب الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ المقرر الذي سيبلغ حيثما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 034 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يتضمن السماح ببيع المشروبات الكحولية والخمور.

المادة الأولى - يسمح للسيدة باسكو إينا فارينا اينتفاحي المولودة سنة 1955 بأورين (إيطاليا)، الإيطالية الجنسية والتي تدير نادي "جاه دمير" الواقع في الفندق المغاربي بنواذيبو ببيع المشروبات الكحولية والخمور في هذا النادي لفائدة المساعدين الفنيين الأجانب القاطنين أو الزوار لمدينة نواذيبو يحظر بيع هذه المشروبات للمواطنين الموريتانيين.

المادة 2. - كل مخالفة للترتيبات القانونية السارية ستؤدي إلى الإغلاق الفوري للنادي المذكور.

المادة 3. - يكلف المدير العام للأمن الوطني والوالي دخلت نواذيبو، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سيسجل ويبلغ حسب دعت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 315 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإعفاء ثلاثة (3) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.

المادة الأولى - يعفى من سلك الحرس الوطني بسبب ارتكابهم خطأ فادحا الحرسيون الوطنيون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من فاتح إبريل 1992.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي
هلاي ولد سيد المختار	حرسى	5631
أعل ولد محمد الكوري	حرسى	5760
المختار ولد محمد	حرسى	5461

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المقرر رقم 316 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإلغاء ترتيبات المقرر رقم 427/د ب م/ق ا ح و/صادر بتاريخ 89/9/21 القاضي بإعفاء ضابطي صف من الحرس وحرسيين وطنيين من الخدمة.

المادة الأولى. - تلغى ترتيبات المقرر رقم 427 و د ب م/ق ا ح و/صادر بتاريخ 89/9/21 القاضي بإعفاء ضابطي صف من الحرس وحرسيين وطنيين من الخدمة.

المادة 2. - يحال الرقيب عثمان اندوكو الرقم الاستدلالي 1872 الى التقاعد التلقائي لإرتكابه خطأ فادحا وذلك اعتبارا من فاتح يونيو 1989 وقد انتهى المعني الى هذا التاريخ 21 سنة و 8 أشهر من الخدمة.

المادة 3. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المقرر رقم 317 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بتصحيح المقرر رقم 511/د ب م/ق ا ح و/الصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1991 القاضي بإعفاء ضابط صف (1) وثلاثة حشُر (13) حرسيا وطنيا من الخدمة بسبب انعدام اللياقة البدنية لديهم.

المادة الأولى. - تم تعديل المقرر رقم 511 و د ب م/ق ا ح و/الصادر بتاريخ 2 نوفمبر 1991 القاضي بإعفاء ضابط صف (1) وثلاثة حشُر (13) حرسيا وطنيا من الخدمة بسبب انعدام اللياقة البدنية لديهم وذلك على الشكل التالي :

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	العلامة القياسية النسبية
كمارا أمادو صمب نقرا :	رقيب	3637 300	15 س و 6 أشهر 70%
كمارا أمادو صمب	رقيب	3637 300	15 س و 6 أشهر 40%

* الباقي بدون تغيير.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المقرر رقم 319 صادر بتاريخ فاتح يونيو 1992، يقضي بإعفاء أربعة (4) حرسيين وطنيين بسبب ارتكابهم خطأ فادحا.

المادة الأولى. - يعفى من سلك الحرس الوطني بسبب ارتكابهم خطأ فادحا الحرسيون الوطنيون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من التواريخ المحددة أسفله.

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	تاريخ الإعفاء	الوضعية
احسن ولد عبد الله	حرسى	4347	فاتح فبراير 92	ت ج 13
بيدي محمد ولد الديه	حرسى	5237	فاتح فبراير 92	ت ج 3
احفوظ ولد محمد	حرسى	5265	فاتح فبراير 92	ت ج 3
اختار ولد عبد الله	حرسى	5568	فاتح فبراير 92	ت ق د س

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 309 صادر بتاريخ 30 مايو 1992 يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير المالية.

المادة الأولى - يعين السيد سلا واقي، وكيل تحقيق ضرائب مستوى أول، درجة أولى، العلامة القياسية (410) بدون أقدمية إضافية منذ فاتح يناير 1991 كاتبا خاصا لوزير المالية وذلك اعتبارا من 11 مايو 1992.

المادة 2. - يبلغ هذا المقرر أينما كان ذلك ضروريا وينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 023 - 02 صادر بتاريخ 6 يونيو 1992، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنوكشوط لصالح سفارة جمهورية مصر العربية.

المادة الأولى - يتم التخلي بصفة مؤقتة لسفارة جمهورية مصر العربية عن القطعة الأرضية التي

مساحتها 12345,75 مترا مربعا القطعة رقم 7 الواقعة بالشمال الغربي من تفرغ زينه في المنطقة الجديدة للسفارات كما هو موضح في التصميم الملحق وذلك عوضا عن قطعها الأرضية التي مساحتها 12080 مترا مربعا والواقعة في الحي أ.

المادة 2. - تخصص هذه القطعة الأرضية لبناء قنصل ومحل إقامة ومسكن لعمال هذه البعثة.

المادة 3. - يمكن لسفارة جمهورية مصر العربية الحصول على الملكية النهائية لهذه القطعة الأرضية وذلك باستثمارها.

المادة 4. - يكلف وزير المالية، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 031 صادر بتاريخ 27 مايو 1992، المحدد لعدد المقاعد المخصصة لكل قسم وثواريخ افتتاح وإغلاق المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد وتنظيم امتحانات الأقسام للسنة الدراسية 1992 - 1993

المادة الأولى - يحدد عدد المقاعد المتوفرة لكل قسم تكويني من المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد للسنة الدراسية 1992 - 1993 على النحو التالي :

(1) التعليم المهني المتوسط في المجال البحري وميدان الصيد :

- ستة وثلاثين مقعدا (66) لقسم البحارة المؤهلين

- ستة وثلاثين مقعدا (66) لقسم تكوين عمال اليكانيكا

"الشحامين"

- إثني عشر (12) مقعدا لقسم تكوين الكهربائيين والمتخصصين في التبريد .

المادة 2. - تؤسس لجنة إدارية مكلفة بتنظيم وانتقاء المترشحين للتكوين بالمدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد بنواذيبو (م و ت ب ض).

المادة 3. - وتشكل اللجنة المؤسسة بموجب المادة الثانية من هذا المقرر على النحو التالي :

الرئيس : مدير المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد
الأعضاء : ممثل عن مدير التكوين البحري بوزارة الصيد والإقتصاد البحري .

- ممثل عن مديرية الملاحة البحرية بوزارة الصيد والإقتصاد البحري .

(د) سكرتير مكلف بتسجيل درجات المترشحين على كشف درجات نوعي، بعد تصحيح المواضيع بعد اكتمال جميع الدرجات المسجلة تقوم بإجراء تفحص الأجزاء العلوية من أوراق المترشحين من أجل وضع أمام كل اسم ولقب ورقم تسجيل كل مترشح العلامات التي حصل عليها في الإمتحانات (هـ) تقرر اللجنة لائحة المترشحين بصفة نهائية لكل قسم من المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد. تقرر هذه اللائحة انطلاقاً من شروط الانتساب بمختلف أقسام المدرسة والنصوص عليها بموجب المرسوم رقم 132 - 91 الصادر بتاريخ 10 أكتوبر 1991 وذلك حسب:

- عدد المقاعد المتوفرة في كل قسم.
- الترتيب الاستحقاق في المواد الكتابية وفي الرياضة البدنية في المسابقة الانتقاء.
توجه هذه اللجنة محضر تنفيذ الإمتحان ويشمل لوائح المترشحين النهائية الذين تم انتقاؤهم وتحيل هذه اللوائح إلى مدير المدرسة الذي سيقوم بإجراء أكتتاب المعنيين في الأقسام المناسبة.

المادة 5. - سينشر إعلان إجراء الإمتحانات بواسطة أجهزة الإعلام وفي الإذاعة باللغتين العربية والفرنسية والبلاغات الرسمية ابتداء من 6 وحتى 15 مايو 1992.

المادة 6. - تسحب شكليات الأكتتاب في الإمتحانات اعتباراً من 6 مايو 1992.

- في مديرية التكوين البحري بنواكشوط
- في المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد بنواذيبو.
وتتضمن هذه الشكليات:

- رسالة استعلامية موجهة لطلاب الخدمة.
- شهادة على توفر القدرة البدنية على الملاحة والصيد البحري وتوقع هذه الشهادة من طرف طبيب عامل بسلك القوات المسلحة وذلك تبعاً للتحاليل التي سيتم إجراؤها على الطلب.

- مذكرة شخصية للاستعلامات على أن تكمل.
- إذن بالتعهدات، على أن تكمل.
- طلب أكتتاب على ورقة تحمل طابع بريدي، على أن يكمل إضافة إلى ذلك يجب أن يقدم المترشحون:

- بطاقة ميلاد.
- شهادة جنسية موريتانية.
- نسخ مصدقة من الشهادات تبعاً للتكوين المطلوب. - (8)
ثمان صور شمسية.
يجب أن تصدق هذه الأوراق

تمثل عن مديرية الصيد الصناعي بوزارة الصيد (الاقتصاد البحري).

تمثل عن مديرية الصيد التقليدي بوزارة الصيد (الاقتصاد البحري).

تمثل عن المديرية الجهوية لدخول نواذيبو/ وزارة الصيد والاقتصاد البحري.

تمثل عن مديرية التعليم الفني

تمثل عن اتحادية صناعات وتجهيزات سفن الصيد (اصتص)

تمثل عن اتحادية صناعات الصيد التقليدي.
تمثل عن نقابة البحارة.

مدير دروس من المدرسة الوطنية للتعليم البحري الصيد.

أساتذة من المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد ببنواذيبو من طرف مدير المدرسة وتكون أعمال هذه اللجنة ختامية.

المادة 4. - تعيين اللجنة:

(أ) أعضاء اللجنة المكلفة بضمان مراقبة مواد الإمتحانات التي ستجري بنواكشوط

(ب) أعضاء اللجنة المكلفة بضمان مراقبة مواد الإمتحانات التي ستجري بنواذيبو.

كما يكلفون بإجراء:

النداء والتحقق من بطاقات تعريف المترشحين بتوزيع أوراق الإمتحان البيضاء وكذا أوراق التسويد (الإمتحان).

فتح الأغلفة المغلقة بالشمع الأحمر والتي تحتوي مواضيع كل مادة.

توزيع المواضيع وقراءتها بصوت مرتفع وكتابة الزمن لحد.

في نهاية كل مادة وبعد إجراء سحب الأوراق من المترشحين تتم تفرقة الأجزاء العلوية من الأوراق لتنظيمها حسب الترقيم التسلسلي ووضعها في أغلفة ملصقة على أن تدخل في غلاف مختوم على الغراء وموجه لجنة التصحيح.

- أعضاء اللجنة المكلفة بتصحيح المواد.

تجتمع هذه اللجنة بالمدرسة الوطنية للتعليم البحري الصيد وتقوم بإجراء فتح الأغلفة المصدقة والتي تمت بالتها من طرف لجان الرقابة وإجراء تصحيح المواد بدون نزاع الأجزاء الملصقة من الأوراق.

- موضوع تخممي، فيما للتخصص الأصلي اللغات ومدته ساعتان يقوم ب 20

المادة 7. - توزيع الألفاظ الكاملة قبل: 15 ماي 1992 عند الساعة الثانية عشر زوالا

- الكهرباء النظرية

- لدى مديرية التكوين بنو لاشوط

- مواصفات الحرك

- لدى مديرية الدروس بالدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد بنو اديبو

لتكنولوجيا التخصصة:

سيقوم مسؤول من الإدارة المعنية بمراقبة عناصر الملف القديم في حال ما اذا كان الملف مقبولا، سيكون موضوع تسجيل رسمي وسيترجم ذلك بمنحه رقم تسجيل ويوضع

يتم الانتقاء حسب الترتيب الاستحقاقى. يجب ان يكون المتقدمون قادرين على تحمل الإبحار وسيوضعون تحت اختيار تحمل الإبحار لمدة شهرين من أجل تحديد الالته النهائية للمتشحين المقبولين.

- يناظر زاوية فردية للتسجيل والحفظ لعناصر الملف التي تشتمل بطاقة تعريف للمتدرب قابل للفصل عن الملف وستسلم للمتدرب الذي ستخوله دخول قاعات الامتحان في وقت النداء وذلك بالتعرف عليه بدقة بعد ان يظهر هذا المستند بصفة إجبارية

المادة 9. - ستحدد التواريخ الرسمية لإجراء مؤلف الامتحانات بموجب بلاغ ينشر بالعربية والفرنسية. نشره الاخير وفي البلاغات الرسمية. ويحل هذا البلاغ تحت استثناء

- على لوائح تسجيل المترشحين الراجعة بحوزة الإدارة من أجل إجراء النداء للمتدربين.

المادة 10. - تحدد السنة الدراسية 1992 - 1993 للمدر

إعادة 8. - ويتضمن برنامج الامتحانات ما يلي:

الوطنية للتعليم البحري والصيد من 19 سبتمبر 1992 وحتى 30 يونيو 1993 بالنسبة لطلاب الشعب العربية وحتى 3 أكتوبر 1992 وحتى 30 يونيو 1993 بالنسبة لطلاب الشعب الفرنسية وفي نهاية كل ثلاثة شهور سيستدعى التلاميذ من أسبوع من الراحة ممنوح بمكدرات على صادرة عن المدير العام

- مواضيع مشتركة لجميع المترشحين، من جميع الشعب المختلفة تبعا للشعب المقررة على النحو التالي:
- موضوع للرياضة البدنية يشمل سباق 100 متر يجب انجازه في أقل من 20 ثانية.
- فقرة 2,5 متر

المادة 11. - تلغى جميع الترتيبات السابقة للخاتمة للمقرر وبالتخصص المقرر رقم 267 الصادر بتاريخ 1991 أكتوبر

-تسلك جبل املس طوله 3 امتار

المادة 12. - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والانتفا البحري بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في المور الرسمية

من أجل ان تعلن كفاءة الترشح يجب ان ينجح في جميع المواضيع

- موضوع في الرياضيات مدته ساعة، ويقوم ب 20
- موضوع في اللغة (العربية او الفرنسية) مدته ساعتان ويقوم ب 20

بالنسبة لطلاب تكوين البحارة المؤهلين:

- موضوع في الهندسة مدته ساعة يقوم ب 20
بالنسبة لطلاب تكوين عمال البكانكا "الشحامين"
- موضوع في الهندسة مدته ساعة يقوم ب 20

وزارة التهذيب الوطني

موسم تنظيمية

المرور رقم 24 صادر بتاريخ 27 ابريل 1992، القاضي بفتح
دورة 1992 لامتحانات الكفاءة للتقني العالي.

المادة الأولى - ستجري امتحانات الكفاءة للتقني العالي
دورة 1992 في المركز العالي للتعليم التقني على النحو
التالي:

من 16 الى 23 مايو بالنسبة للمواد التطبيقية
من 26 مايو الى 3 يونيو بالنسبة لامتحانات المجموعة
الأولى
من 14 الى 16 يونيو بالنسبة لامتحانات المجموعة الثانية.

المادة 2 - ستجري امتحانات الكفاءة للتقني العالي في
الهندسة الميكانيكية، دورة 1992 حسب الجدول التالي:

الواد التطبيقية (بالمجموعات)
التقنيات العامة (السياسة)

سبت 16 مايو من س 8 الى س 12
التحكيم

سبت 16 مايو من س 14 الى س 18

التركيب الميكانيكي

الأحد 17 مايو من س 8 الى س 12 ومن س 15 الى س 18

الاثنين 18 مايو من س 8 الى س 12 ومن س 15 الى س 18

الثلاثاء 19 مايو من س 8 الى س 12 ومن س 15 الى س 18

العدالة

الربيعاء 20 مايو من س 8 الى س 14 ومن س 15 الى س 18

مواد المجموعة الأولى

الرياضيات

الثلاثاء 26 مايو من س 8 الى س 11

الميكانيكا التطبيقية

الربيعاء 27 مايو من س 8 الى س 11

العلوماتية

الخميس 28 مايو من س 8 الى س 10

الطرق :

سبت 30 مايو من س 8 الى س 12

الأحد 31 مايو من س 8 الى س 12

ب-6 التحكم :

الاثنين فاتح يونيو من س 8 الى س 10

ب-7 تقنيات الكهرباء :

الاثنين فاتح يونيو من س 10 الى س 12

ح- مواد المجموعة الثانية

ح-1 الدراسات التقنية للتخصصات (الطرق ورسم الأدوات)

الأحد 14 يونيو من س 8 الى س 12

ح-2 التحكم :

الاثنين 15 يونيو من س 8 الى س 10

ح-3- العلوماتية :

الاثنين 15 يونيو من س 10 الى س 12

ح-4- الإقتصاد والتسيير :

الثلاثاء 16 يونيو من س 8 الى س 10

ح-5- التربية الإسلامية :

الثلاثاء 16 يونيو من س 10 الى س 12

المادة 3 - تتشكل لجان الرقابة لامتحان الكفاءة للتقني

العالي في الهندية الميكانيكية على النحو التالي :

أ- المواد التطبيقية :

أ1- السيدان : مورو وجيلو من س 8 الى س 12

أ2- السيدان مورو واسميت من س 14 الى س 18

أ3- السيدان : بورلي وجيلو من س 8 الى س 12 ومن س 15

الى س 18

أ3- السيدان : مورو وجيلو من س 8 الى س 12 ومن س 15

الى س 18

ب- مواد المجموعة الأولى :

ب1- السيدان : جيلو ونيو من س 8 الى س 11

ب2- السيدان : خليل ومارشان من س 8 الى س 11

ب3- السيدان : بارب و خليل من س 8 الى س 10

ب4- السيدان : بارب واستاكوفياك من س 8 الى س 12

ب5- السيدان : باربو وانجاي من س 8 الى س 12

ب6- السيدان : مارشان ونيكولا من س 8 الى س 10

ب7- السيدان : مارشان ونيكولا من س 10 الى س 12

ح- مواد المجموعة الثانية :

ح1- السيدان : انجاي ومورو من س 8 الى س 12

ح2- السيدان : جيلو وسيد احمد من س 8 الى س 10

المادة 5. - ستجري امتحانات الكفاءة للتقني العالي (شعبا مكتب الدراسات) دورة 1992 حسب الجدول الزمني التالي

د- المواد التطبيقية (بالمجموعات)

د1- الميكانيكا التطبيقية

الأربعاء 20 مايو من 8 إلى 11 ومن 15 إلى 18

الخميس 21 مايو من 8 إلى 11

د2- السباكة :

الأربعاء 20 مايو من 8 إلى 12

الخميس 21 مايو من 8 إلى 12

ه- مواد المجموعة الأولى :

1هـ - الرياضيات : الثلاثاء 26 مايو من 8 إلى 11

2هـ - الميكانيكا التطبيقية : الأربعاء 27 مايو من 8 إلى 12

3هـ - المعلوماتية : الخميس 28 مايو من 8 إلى 10

4هـ - التقنية العامة : السبت 30 مايو من 8 إلى 11

5هـ - الهندسة الوصفية : الأحد 31 مايو من 8 إلى 11

6هـ - التحكم الاثنين فاتح يونيو من 8 إلى 10

7هـ - تقنية الكهرباء : الاثنين فاتح يونيو من 10 إلى 12

8هـ - تقنيات التصنيع : الثلاثاء 2 يونيو من 8 إلى 11

9هـ - البناء الميكانيكي : الأربعاء 3 يونيو من 8 إلى 14

و- مواد المجموعة الثانية :

و1- الدراسات والتقنية للتخصصات (تقنيات التصنيع والبناء الميكانيكي)

الأحد 14 يونيو من 8 إلى 12

و2- التحكم : الاثنين 15 يونيو من 8 إلى 10

و3- المعلوماتية : الاثنين 15 يونيو من 10 إلى 12

و4- التسيير والاقتصاد : الثلاثاء 16 يونيو من 8 إلى 10

و5- التربية الإسلامية : الثلاثاء 16 يونيو من 10 إلى 12

المادة 6. - تتشكل لجان الرقابة لامتحان الكفاءة للتقني

العالي في مكتب الدراسات على النحو التالي :

د- المواد التطبيقية :

د1 - السيدان جيلو ونيونوري من 8 إلى 12 ومن 12 إلى 15

د2 - السيدان : جيلو ونيونوري من 8 إلى 12

ج3 - السيدان : جيلو وسيد احمد من 10 إلى 12

ج4 - السيدان : استاكو فياك وجنك من 8 إلى 10

ج5 - السيدان : استاكو فياك وجنك من 10 إلى 12

المادة 4. - تتشكل لجان تصحيح امتحان الكفاءة للتقني

العالي في الهندسة الميكانيكية دورة 1992 على النحو التالي :

أ- المواد التطبيقية :

أ1 - السيدان : مورو وجيلو السبت 23 مايو من 8 إلى 12

أ2 - السيدان : مورو واسميت السبت 23 مايو من 8 إلى 12

أ3 - السيدان : بورلي وجيلو السبت 23 مايو من 8 إلى 12

ب- مواد المجموعة الأولى :

ب1 - السيدان سيد احمد ولكوك الأربعاء 27 مايو من 15 إلى 18

ب2 - السيدان : استاكو فياك وولايتول الأربعاء 27 مايو من 15 إلى 18

ب3 - السيدان : لايتول ومارشاه السبت 30 مايو من 15 إلى 18

ب4 - السيدان : كي وجيلو السبت 30 مايو من 15 إلى 18

ب5 - السيدان : كي وجيلو الأحد 31 مايو من 15 إلى 18

ب6 - السيدان : اسميت ومورو الاثنين فاتح يونيو من 15 إلى 18

ب7 - السيدان : اخليل وجنك الاثنين فاتح يونيو من 15 إلى 18

ج- مواد المجموعة الثانية :

ج1 - السيدان كي وجيلو الأحد 14 يونيو من 15 إلى 18

ج2 - السيدان اسميت ومورو الاثنين 15 يونيو من 15 إلى 18

ج3 - السيدان لايتول ومرشاه الاثنين 15 يونيو من 15 إلى 18

ج4 - السيدان الصبار ومرشاه الأربعاء 17 يونيو من 8 إلى 12

ج5 - السيد الداه الأربعاء 17 يونيو من 8 إلى 12

- مواد المجموعة الأولى :
- ه8 - السيدان : استاكوفياك ونيو الأربعة 3 يونيو من س
15 إلى س 18
- ه1 - السيدان : استاكوفياك ونيو الأربعة 3 يونيو من س
15 إلى س 18
- و- مواد المجموعة الثانية :
- و1 - السيدان : نينو واستاكوفياك الأحد 14 يونيو من س
15 إلى س 18
- و2 - السيدان : اسميت ومورو الإثنين 15 يونيو من س
15 إلى س 18
- و3 - السيدان : لايتول ونيو الإثنين 15 يونيو من س
15 إلى س 18
- و4 - السيدان : ماشاه ولكوك الأربعاء 17 يونيو من س
8 إلى س 12
- و5 - السيد : الداه الأربعاء 17 يونيو من س
8 إلى س 12
- المادة 8. - ستجري امتحانات الكفاءة للتقني العالي (الصيانة
الصناعية) دورة 1992 حسب الجدول التالي :
- ز- المواد التطبيقية (بالمجموعات) :
- ز1 - الألكترونيك الأحد 17 مايو من س 8 إلى س 12 ومن
14 إلى س 18
- ز2 - التحكم الآلي : الإثنين 18 مايو من س 8 إلى س 12 ومن
14 إلى س 18
- ز3 - الصيانة : الثلاثاء 19 مايو من س 8 إلى س 12
الأربعاء 20 مايو من س 8 إلى س 12
الخميس 21 مايو من س 8 إلى س 12
- ح- مواد المجموعة الأولى :
- ح1 - الرياضيات : الثلاثاء 26 مايو من س 8 إلى س 11
- ح2 - الميكانيكا التطبيقية : الأربعاء 27 مايو من س 8 إلى س
11
- ح3 - المعلوماتية : الخميس 28 مايو من س 8 إلى س 10
- ح4 - الكهرباء الخميس 28 مايو من س 10 إلى س 12
- ح5 - البناء الميكانيكي السبت 30 مايو من س 8 إلى س 12
- ح6 - الصيانة الصناعية الأحد 31 مايو من س 8 إلى س 12
- ح7 - التحكم الإثنين فاتح يونيو من س 8 إلى س 10
- ح8 - تقنية الكهرباء الإثنين فاتح يونيو من س 10 إلى س 12
- ح9 - تقنية المحرك : الثلاثاء 2 يونيو من س 8 إلى س 11
- ط- مواد المجموعة الثانية :
- ط1- الدراسة التقنية للتخصصات (الصيانة وتقنية المحرك)

- مواد المجموعة الأولى :
- ه8 - السيدان : خليل ونيكولا من س 8 إلى س 11
- ه1 - السيدان : بارب وانجاي من س 8 إلى س 12
- ه2 - السيدان : كي واسميت من س 8 إلى س 10
- ه3 - السيدان : باربو وانجاي من س 8 إلى س 11
- ه4 - السيدان : موزو وخليل من س 8 إلى س 11
- ه5 - السيدان : كي وبارب من س 8 إلى س 10
- ه6 - السيدان : كي وبارب من س 10 إلى س 12
- ه7 - السيدان : ماشاه وجيلو من س 8 إلى س 11
- ه8 - السيدان : لكوك وخليل من س 8 إلى س 14
- مواد المجموعة الثانية :
- ه9 - السيدان : بورلي واسميت من س 8 إلى س 11
- ه10 - السيدان : باستكوفياك ونيكو من س 8 إلى س 10
- ه11 - السيدان : باستكوفياك ونيكو من س 10 إلى س 12
- ه12 - السيدان : نينو وسيد أحمد من س 8 إلى س 10
- ه13 - السيدان : نينو وسيد أحمد من س 10 إلى س 12
- المادة 7. - تتشكل لجان تصحيح امتحان الكفاءة للتقني
العالي (مكتب الدراسات) دورة 1992 على النحو التالي :
- الواد التطبيقية :
- ه14 - السيدان : نينو وجيلو السبت 23 مايو من س 8 إلى س
11
- ه15 - السيدان : نينو وجيلو السبت 23 مايو من س 8 إلى س
11
- مواد المجموعة الأولى :
- ه16 - السيدان : سيد احمد ولكوك الأربعاء 27 مايو من س
8 إلى س 18
- ه17 - السيدان : لايتول واستاكوفياك الأربعاء 27 مايو من
8 إلى س 15
- ه18 - السيدان : لايتول ونيو السبت 30 مايو من س 15 إلى
س 18
- ه19 - السيدان : كي وجيلو السبت 30 مايو من س 15 إلى س
18
- ه20 - السيدان : استاكوفياك ونيو الأحد 31 مايو من س 15
س 18
- ه21 - السيدان : اسميت ومورو الإثنين فاتح يونيو من س
8 إلى س 18
- ه22 - السيدان : خليل وجنك الإثنين فاتح يونيو من س 15
س 18

الأحد 14 يونيو من س 8 الى س 12

2- ط - التحكم : الإثنين 15 يونيو من س 8 الى س 10

3- ط - المعلوماتية : الإثنين 15 يونيو من س 10 الى س 12

4- ط - الاقتصاد والتسيير الثلاثاء 16 يونيو من س 8 الى س 10

5- ط - التربية الإسلامية الثلاثاء 16 يونيو من س 10 الى س 12

المادة 9. - تتشكل لجان الرقابة لامتحان الكفاءة للتقني العالي (الصيانة الصناعية) على النحو التالي :
ز- المواد التطبيقية :

1- السيدان : جنك وباربو من س 8 الى س 12 ومن س 14 الى س 18

2- السيدان : اسميت ومورو من س 8 الى س 12 ومن س 14 الى س 18

3- السيدان : نيقولا وانجاي من س 8 الى س 12
ح- مواد المجموعة الأولى :

1- السيدان : بارب وبولي من س 8 الى س 11

2- السيدان : باربو وجيلو من س 8 الى س 11

3- السيدان : بوزلي ونيقولا من س 8 الى س 10

4- السيدان : بوزلي ونيقولا من س 10 الى س 12

5- السيدان : نيقولا ولكوك من س 8 الى س 12

6- السيدان : جيلو ولكوك من س 8 الى س 12

7- السيدان : استكوفياك ولابتول من س 8 الى س 10

8- السيدان : استكوفياك ولابتول من س 10 الى س 12

9- السيدان : بارب ونيثوري من س 8 الى س 11

ط- مواد المجموعة الثانية :

1- السيدان باربو ومارشاه من س 8 الى س 12

2- السيدان كي وبارب من س 8 الى س 10

3- السيدان كي وبارب من س 10 الى س 12

4- السيدان لايتول ومورو من س 8 الى س 10

5- السيدان لايتول ومورو من س 10 الى س 12

المادة 10. - تتشكل لجان تصحيح امتحان الكفاءة للتقني العالي (الصيانة الصناعية) دورة 1992 على النحو التالي :
ز- المواد التطبيقية :

1- السيدان جنك وباربو السبت 23 مايو من س 8 الى س 12

2- السيدان اسميت ومورو السبت 23 مايو من س 8 الى س 12

3- السيدان انجاي ونيقولا السبت 23 مايو من س 8 الى س 12

ح- مواد المجموعة الثانية :

1- السيدان سيد احمد ولكوك الأربعاء 27 مايو من س 8 الى س 18

2- السيدان استكوفياك ولابتول الأربعاء 27 مايو من س 8 الى س 18

3- السيدان مارشاه ونيثو السبت 30 مايو من س 8 الى س 18

4- السيدان خليل وباربو السبت 30 مايو من س 8 الى س 18

5- السيدان استكوفياك ولابتول السبت 30 مايو من س 8 الى س 18

6- السيدان بولي ولابتول الأحد 31 مايو من س 8 الى س 18

7- السيدان اسميت ومورو الإثنين فاتح يونيو من س 8 الى س 18

8- السيدان خليل وجنك الإثنين فاتح يونيو من س 8 الى س 18

9- السيدان نيقولا وبارب الأربعاء 3 يونيو من س 8 الى س 18

1- السيدان سيد احمد ولكوك الأربعاء 27 مايو من س 8 الى س 18

ط- مواد المجموعة الثانية :

1- السيدان بوزلي ولابتول ونيقولا وبارب الأحد 28 يونيو من س 8 الى س 18

2- السيدان : اسميت ومورو : الإثنين 15 يونيو من س 8 الى س 18

3- السيدان : مارشاه ولابتول : الإثنين 15 يونيو من س 8 الى س 18

4- السيدان : الصبار ولكوك الأربعاء 17 يونيو من س 8 الى س 12

5- السيد : الأربعاء 17 يونيو من س 8 الى س 12

المادة 11. - يقوم السيد رضا بورخيص مدير الدروس بمساعدة السيد الداه بن محمد عالي المراقب العام، بأعمال السكرتارية لامتحان الكفاءة للتقني العالي، وذلك في مبنى المركز العالي للتعليم التقني.

السيد : لكون هوك، أستاذ بالمركز
السيد : خليل ولد خليفه، أستاذ بالمركز
السيد : لايتول رجيس، أستاذ بالمركز.

المادة 13. - تجتمع لجنة تحكيم امتحان الكفاءة للتقني العالي دورة 1992 في مباني المركز العالي للتعليم التقني : الثلاثاء 9 يونيو عند الساعة 9، بعد مواد المجموعة الأولى الأربعاء 24 يونيو عند الساعة 9، وذلك لفحص مجموع نتائج امتحان الكفاءة للتقني العالي دورة 1992 وبعد المداولات، تحدد لجنة التحكيم لائحة المترشحين للنتائج في امتحان الكفاءة للتقني العالي، هذه اللائحة التي ستخضع لقرار وزير التهذيب الوطني.

المادة 14. - يكلف مدير المركز العالي للتعليم التقني بتطبيق هذا المقرر الذي سيسجل وينشر في الجريدة الرسمية ولذي سيعمم حيثما دعت الحاجة إلى ذلك.

12. - تتشكل لجنة التحكيم لامتحان الكفاءة للتقني العالي دورة 1992 على النحو التالي :

الرئيس : السيد صالح ولد مولاي أحمد بيير، مستشار فني

الرئيس : السيد محمد الأمين بن محمد محمود، مدير

السيد : رضا بورخيص، مدير دروس المركز العالي للتعليم

السيد : سيد احمد بن أيوه، أستاذ بالمركز

السيد : باربو اندري، أستاذ بالمركز

السيد : انجاي أفوسينو، أستاذ بالمركز

السيد : نينوري اباسكال، أستاذ بالمركز

السيد : بولي فيليب، أستاذ بالمركز

السيد : كي ساديبو، أستاذ بالمركز

السيد : اسميت فيليب، أستاذ بالمركز

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

معرض تنظيمية

مقرر رقم 304 صادر بتاريخ 26 مايو 1992، يقضي بمعادلة الشهادات.

المادة الأولى. - يعادل دبلوم الدراسات العميقة، دبلوم معهد البحوث والدراسات العربية ببغداد الحصول عليه بعد البكالوريا الإجازة (أو كفاءات مماثلة).

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 030 صادر بتاريخ 26 مايو 1992، يقضي

بتعديل المقرر رقم رقم 10 - 281 الصادر بتاريخ 2 يونيو

1967 القاضي بتطبيق أحكام الكتاب الثاني من قانون العمل

الكتاب الثاني) صحة وسلامة العمال).

المادة الأولى. - تضاف فقرة ثانية إلى المادة 42 من المقرر رقم

281 الصادر بتاريخ 2 يونيو 1965، ونص الفقرة

سابقة هو :

يضع على أي شخص لا يتجاوز عمره ستة عشر عاما

ميك آلات الرفع بما في ذلك آلات رفع صقالات البناء-

بطاء الإشارات إلى محركي هذه الآلات".

مقرر رقم 307 صادر بتاريخ 28 مايو 1992، يتضمن تعديل بعض مواد المقرر رقم 464/وص ش الصادر بتاريخ 4 سبتمبر 1967.

المادة الأولى. - يتم تعديل أحكام المادة 10 من المقرر رقم 464 بتاريخ 4 سبتمبر 1967 كالآتي :
أ- المساعدة الطبية والجراحية بما في ذلك العيادة في المنزل :

2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2. - يتم تعديل أحكام المادة 19 من المقرر رقم 464 المذكور كالاتي:

يتواصل دفع التعويضات العائلية قانونا الى المستفيدين من معاشات الشيخوخة والعجز والايام المستفيدين من معاش او دخل للباقيين على قيد الحياة، وكذلك الى العمال المصابين بحادث شغل أو مرض مهني وذلك طيلة فترة قصورهم المؤقت عن العمل.

المادة 3. - تلغى جميع الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر

نصوص مختلفة

مقرر رقم 222 صادر بتاريخ 27 ابريل 1992، القاضي بتعيين وترسيم موظفين.

المادة الأولى. - يعين ويرسم الموظفون التالية أسماؤهم، الحاصلين على شهادة التريز في الإقتصاد من جامعة نواكشوط، إداريين من السلك المالي المستوى الثاني الدرجة الأولى (ع ق 760) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 90/12/19

والمعنيون هم:

- أحمد بن الخطاط، مفتش شغل المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ فاتح أغسطس 1990.
- محمد بن بابون، كاتب ضبط أول المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ فاتح أغسطس 1990.

المادة 2. - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 300، صادر بتاريخ 23 مايو 1992، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانص.

المادة الأولى. - يرسم السيد عبد الله السالم بن المعالي، أستاذ مترجم حاصل على الليسانص (العلامة القياسية 810) منذ فاتح ديسمبر 1988 أستاذا حاصل على الليسانص الدرجة الأولى (العلامة القياسية 810) مع الاحتفاظ بأقدمية إضافية قدرها سنة واحدة وذلك اعتبارا من 1991/1310.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 301 صادر بتاريخ 23 مايو 1992، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والبناء الصناعية.

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد فال يهبة بن الطالب المكنب مهندس من سلك مساعدي الدولة بوزارة التعليم والطاقة منذ فاتح نوفمبر 1989، الحاصل على دبلوم مهندس في الطاقة من معهد بوليتكنيك بوخارست/رومانيا، مهندس رئيسيا في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية المستوى الثاني الدرجة الأولى (ع ق 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ الاكتتاب من حيث الأقدمية واعتبارا من 1992/2/2 من حيث الراتب.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 302 صادر بتاريخ 24 مايو 1992، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانص.

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد محمد أحمد محمد (أستاذ مساعد درجة رابعة (العلامة القياسية 900) منذ 1989/7/17، الحاصل على شهادة التريز في الآداب العربية من جامعة نواكشوط والذي أجري له تفتيش تربوي في اللغة الثانية الفنية) أستاذا حاصل على الليسانص درجة الثالثة (العلامة القياسية 970) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 14 ابريل 1990.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 305 صادر بتاريخ 26 مايو 1992، يقضي بتعيين وترسيم قابلة.

المادة الأولى. - تعين وترسم السيدة فاطمة الزهراء بنت محمد عبد الفتاح الولودة سنة 1966 في ولاته، الحاصلة على دبلوم الدولة للقابلة في المدرسة الوطنية للصحة العمومية رقم بنواكشوط، قابلة المستوى الثاني، الدرجة الأولى (ع ق 560) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 5 أغسطس 1990 من حيث الأقدمية، واعتبارا من فاتح يناير 1991 من حيث الراتب.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 321 صادر بتاريخ 2 يونيو 1992، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانس.

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد محمد عثمان ولد أحمد سالم أستاذ مساعد الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 820) منذ فاتح يوليو 1989 الحاصل على شهادة التريز في التاريخ من جامعة نواكشوط والذي نجح في التفتيش التربوي الذي أجرى له في ثانوية البنين أستاذا حاصلا على الليسانس الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 890) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 10 أبريل 1990.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 310 صادر بتاريخ 30 مايو 1992، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد الطالب ولد الطالب الدكتور من سلك مساعدي الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ فاتح يناير 1990 الحاصل على دبلوم دكتور في الطب من المعهد الطبي بموسكو (الاتحاد السوفياتي سابقا) دكتورا في الطب التوى الثاني الدرجة الأولى (ع ق 90) وبدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ الأختاب من ناحية الأقدمية واعتبارا من فاتح ديسمبر 1992 من ناحية الراتب.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 323 صادر بتاريخ 3 يونيو 1992 يقضي بترسيم بعض اساتذة متدربين في التعليم العالي المادة الأولى - تم ترسيم الاساتذة المتدربين التالية اسماؤهم في التعليم العالي ، اساتذة للتعليم العالي بدون اقدمية اضافية حسب الجدول التالي

الاسم واللقب	تاريخ التعيين	مدة التدريب	تاريخ الترسيم	المستوى
محمد الراطي ولد صدقانا	1988 / 3 / 1	عامين	1990/3/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
البي ولد الحسين	88/11/1	عامين	90/11/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
محمد الحنفي	89/11/1	عامين	91/11/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
الدمحمد المختار	89/11/1	عامين	91/11/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
الرافيميا برو	89/11/1	عامين	91/11/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
سبر ولد محمد	89/11/1	عامين	91/11/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
سبي محمد ولد اعمار	89/10/1	عامين	91/10/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
ولد الطالب أحمد	88/12/1	عامين	90/12/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
محمد المختار ولد احمدو	89/10/1	عامين	91/10/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
محمد الامين ولد الحسن	90/1/1	عامين	92/1/1	1 ^آ الدرجة 1 ع.ق. 1010
ولد الشيخ	89/11/1	عامين	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
سبي المختار	89/10/1	عامين	92/10/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد باهيا	87/11/1	عامين	89/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد اممر	87/11/1	عامين	89/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد عمرو	83/3/15	عامين	90/3/15	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد محمد سالم	87/1/1	عامين	89/1/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد محمد محمود	89/11/1	عامين	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
محمد معلوم	90/11/1	عام واحد	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
أفال	90/11/1	عام واحد	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد قواد	90/11/1	عام واحد	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
ولد سيد محمد	90/11/1	عام واحد	91/11/1	2 ^آ د.ع. 1 ق. 1100
وعليوب				

2 - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

المادة الأولى - يعين السيد أحمد حامد ولد حمديت، الأستاذ، الرقم الاستدلالي 35448 أمينا عاما لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي، وذلك اعتبارا من 25 مارس 1992.

المادة 2. - سينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

رقم 022 - 92 صادر بتاريخ 6 يونيو 1992، تعيين أمين عام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي، يعين السيد أحمد حامد ولد حمديت، الأستاذ، الاستدلالي 35448 أمينا عاما لوزارة الثقافة والتوجيه

إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 282 المقدم بتاريخ 1992 / 5 / 10،
طلب السيد محمد ولد أحبيب، المهنة المقيم بنواكشوط
والقاطن بنواكشوط.

طلب تسجيل بالسجل العقاري لبني حضري مشيد يتمثل
في قطعة أرضية مبنية تقدر مساحتها ب 250 مترا مربعا
وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 167 ب لكصر
القديم ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الجنوب
القسيمة رقم 167، و من الشرق القسيمة رقم 167أ، ومن
الغرب شارع بدون اسم، كما يصرح بأن المبنى ملك له
بمقتضى إفادة ملكية رقمها 459 بتاريخ 1966/2/02.

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل
بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا
من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب
وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 283 المقدم بتاريخ 1992 / 5 / 10،
طلب السيد أعل الشيخ ولد مكيه، المهنة المقيم بنواكشوط
والقاطن بنواكشوط.

طلب تسجيل بالسجل العقاري لبني حضري مشيد يتمثل
في قطعة أرضية مبنية تقدر مساحتها ب 350 مترا مربعا
واقعة بنواكشوط وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم
175 - 76 الجي ج كارفور، وتحدها من الشمال قسيمة رقم
174 ومن الجنوب طريق بدون اسم، و من الشرق شارع
بدون اسم، ومن الغرب شارع بدون اسم، كما يصرح بأن
المبنى ملك له بمقتضى إفادة ملكية رقمها 0118 بتاريخ
1988/10/05.

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل
بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من
إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب
وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع
 ربيع إلى علم الجمهور ضياع السند العقاري رقم 90, 91, 93 بتاريخ 2 أبريل ويحمل اسم السيد حمادي ولد محمود الولود
 سنة 1901 بتفصيل.

كليب الضبط
 خليهين ولد أن

إعلان ضياع

ربيع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 22 بتاريخ 2 أبريل وتحمل أسماء السيدين محمد محمود ولد حمادي
 الولود سنة 1935 بأطار ومحمد الهيبه ولد أمودي الولود سنة 1937 بأطار
 كليب الضبط
 خليهين ولد أن

إعلان ضياع

من الورق من أسفله، البنك الوطني المغربي البريتاني برأس مال قدره 500 مليون أوقية شارع جمال عبد الناصر، تفيد بأن السند
 العقاري رقم 318 كان موضع ضياع
 ذلك سلمناه هذه الوثيقة لاستيفيد بما لها من حقوق وامتيازات.

الورق
 خليهين ولد أن

إعلان ضياع

الورق أسفله خليهين ولد أن كليب الضبط بنو لكشوط أفيد بأن السيد إسماعيل ولد أحمد السيد الولود سنة 1944 في روصو لا يبه
 السيد ولأمه فاطمة قد دخل عليه السند العقاري رقم 2519 و 8,88 الفاطمة السادسة بنو لكشوط.
 ذلك سلمناه هذه الوثيقة لاستيفيد بما لها من حقوق وامتيازات.

الورق

خليهين ولد أن

إعلان ضياع

من الجمهور بضياع السند العقاري رقم 2، بتاريخ 2 أبريل ملكا للسيد عبد الله ولد سيبيا، الولود سنة 1938 بأبني تلميت،
 التي بنو لكشوط، القسيمة رقم 527 هاتف - 49.

الورق

خليهين ولد أن

إعلان ضياع

من الجمهور بضياع نسخة السند العقاري رقم 2353 بتاريخ 2 أبريل الترابية رقم 132 الحي ز وتقدر مساحتها ب 270
 أربعا ملكا للسيد محلي ولد محمد.